



وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا اشتمل العقد على اشتراط غرامة في حال التأخر عن السداد فهو عقد محرم ، لا يجوز الدخول فيه ، ولو كان الإنسان متيقنا من قدرته على السداد لأنه إقرار للربا ، والتزام به وذلك محرم ، ولأن الإنسان قد يعرض له ما يمنعه من السداد، من مرض أو سفر ونحوه. وقد صدر عن مجمع الفقه الإسلامي قرار بتحريم غرامة التأخير التي يفرضها البائع أو المصرف عند تأخر العميل في السداد.

فقد جاء في قرار المجمع الفقهي رقم (133 / 7 / 14) في دورته الرابعة عشرة بالدوحة ما نصه ، ((إذا تأخر المشتري المدين في دفع الأقساط عن الموعد المحدد فلا يجوز إلزامه أي زيادة على الدين بشرط سابق ، أو بدون شرط ، لأن ذلك ربا محرم.))

إذا فالواجب عليك أن تعلم بأن هذا الشرط شرط ربوي ويمكن التخلص منه بأن تجعل المالك يفرض عليك ضمانات كافية بأخذ شيكات أو جعل الشقة مرهونه لديه حتى يتم تسديد الأقساط كاملة ونحو ذلك .

هذا والله أعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 18/10/2010

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com